283 - { وإن كنتم على سفر } اي مسافرين وتداينتم { ولم تجدوا كاتبا فرهان } وفي قراءة فرهان جمع رهن { مقبوضة } تستوثقون بها وبينت السنة جواز الرهن في الحضر ووجود الكاتب فالتقييد بما ذكر لأن التوثيق فيه اشد وافاد قوله مقبوضة اشتراط القبض في الرهن والاكتفاء به من المرتهن ووكيله { فإن أمن بعضكم بعضا } اي الدائن المدين على حقه فلم يرتهن { فليؤد الذي اؤتمن } أي المدين { أمانته } دينه { وليتق ا ربه } في أدائه { ولا تكتموا الشهادة } إذا دعيتن لإقامتها { ومن يكتمها فإنه آثم قلبه } خص بالذكر لأنه محل الشهادة ولأنه إذا أثم تبعه غيره فيعاقب عليه معاقبة الآثمين { وا بما تعملون عليم } لا يخفى عليه شيء منه